

90 شرح تبصير الناسك بأحكام المناسك على ضوء الكتاب و

السنة.. الشيخ عبد الرزاق البدر

عبدالرزاق البدر

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد عليه افضل الصلاة واتم التسليم قال الشيخ عبد المحسن بن حمد العبادي البدر حفظه الله تعالى ورعاه والشارحة والسامعين في كتابه تفسير الناسك بأحكام المناسك قال حفظه الله والمواقيت الزمانية هي الشهور التي يحرم فيها بالحج والعمرة وهي في العمرة شهور السنة كلها لانه لم يأتي دليل على تخصيصها في اشهر معلومة واما في الحج ففي اشهره وهي شوال وذو القعدة والعشر الاول من ذي الحجة قال الله عز وجل الحج اشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج وقد جاء بيان هذه الاشهر في اثر عن ابن عمر رضي الله عنهما علقه البخاري في باب قول الله تعالى الحج اشهر معلومات فوصله الحاكم باسناد صحيح على شرط البخاري ومسلم وافقه الذهبي وعزاه ايضا ابن كثير في تفسيره الى عمر وعلي وابن مسعود وابن الزبير وابن عباس رضي الله عنهم. وعزاه ايضا ابن كثير في تفسيره الى عمر وعلي وابن مسعود وابن الزبير الى عمر وعلي وابن الزبير الى نعم الى عمر وعلي وابن مسعود وابن الزبير وابن عباس رضي الله عنهم. كلها محفوظة وقال ابن عباس رضي الله عنهما لا يحرم بالحج الا في اشهر الحج فانه فان من سنة الحج ان تحرم بالحج في اشهر الحج. رواه ابن خزيمة في صحيح باسناد صحيح على في البخاري وعلقه البخاري في باب قول الله تعالى الحج اشهر معلومات فقال قال ابن عباس رضي الله عنهما من السنة ان تحرم بالحج الا في اشهر الحج. من السنة من السنة الا تحرم بالحج الا في اشهر الحج وقول الصحابي من السنة كذا له حكم الرفع فالاحرام بالحج يبدأ في اول ليلة من شوال وينتهي بطلوع الفجر من ليلة النحر وهي سبعون ليلة اذا تم شهرا شوال وذو القعدة وتسع وستون ليلة اذا نقص احدهما وثمان وستون اذا نقصا جميعا واول هذه الليالي ليلة عيد الفطر واخرها ليلة عيد الاضحى ولا يشكل على هذا كون جملة من اعمال الحج تكون في في يوم العيد وايام التشريق لان المقصود حصول الاحرام في هذه الاشهر لقول الله تعالى فمن فرض فيهن الحج الاية ولا مجال للاحرام بالحج بعد طلوع الفجر من ليلة النحر. لانتهاه وقت لانتهاه وقت الوقوف بعرفة ولا يشكل على ذلك ايضا اطلاق الجمع على اقل على اقل من ثلاثة اشهر لقول الله عز وجل فقد صغت قلوبكما وانما هما قلبان وقوله وداوود وسليمان اذ يحكمان في الحرف اذ نفشت فيه غنم القوم وكنا لحكمهم شاهدين فقد جاء فيه اطلاق ضمير الجمع على الاثنين ومن اطلاق لفظ الجمع على الاثنين قول الله عز وجل فان كان له اخوة فلامه السدس لان الامة تحجب من الثلث الى السدس باثنين فاكثر من الاخوة وايضا فمن اطلاق الشيء على بعضه قول الله عز وجل فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه وانما هو وانما هما يوم ونصف يوم ولو احرم بالحج في غير اشهره صح احرامه وفسخه الى عمرة فطاف وسعى وحلق او قصر وتحلل ولا علاقة لهذه العمرة بالتمتع الذي هو احد اناسك الحج الثلاثة لان هذا المحرم لم يفرض العمرة في اشهر الحج. نعم الحمد لله رب العالمين واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله وسلم عليه وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد فمر معنا ان المواقيت وهي جمع ميقات وهو ما حدده او حدد للعبادة من زمان ومكان مر معنا انها تنقسم الى قسمين مواقيت زمانية ومواقيت مكانية ومر الكلام على المواقيت المكانية وهي خمسة مواقيت وقتها النبي صلى الله عليه وسلم وهنا شرع المصنف لبيان ما يتعلق بالمواقيت الزمانية والحديث هنا عن المواقيت الزمنية فيما يتعلق بالعمرة وما يتعلق بالحج اولا فيما يتعلق بالعمرة فشهور السنة كلها ميقات زمني للعمرة بمعنى ان المسلم في اي وقت من اوقات السنة اراد

واخر هذه الليالي ليلة عيد الاضحى ثم نبه المصنف حفظه الله تعالى الى انه لا يشكل على هذا كون جملة من اعمال الحج تكون في يوم العيد وايام التشريق لا يشكل على هذا ان جملة من اعمال الحج تكون يوم العيد وايام التشريق لماذا لان المقصود حصول الاحرام في هذه الاشهر مثل ما مر معنا في الاية قال فمن فرط فيهن الحج فالحج لا يفرض ولا يحرم به الا في اشهر الحج وهي مثل ما عرفنا تبدأ من ليلة العيد وتنتهي بانتهاء ليلة العيد ولهذا قال ولا مجال للاحرام بالحج بعد طلوع الفجر من ليلة النحر لانتهاه وقت الوقوف بعرفة

الانتهاه وقت الوقوف بعرفة. لان وقت الوقوف بعرفة ينتهي اه طلوع الفجر من يوم العيد يوم عيد النحر اذا طلع الفجر من يوم عيد النحر انتهى وقت الوقوف بعرفة قال ولا يشكل على ذلك ايضا

اطلاق الجمع على اقل من ثلاثة اشهر يعني لو قال قائل الله الله قال اشهر اشهر معلومات فكيف يقال انها شهران وعشرة ايام والله عز وجل قال في الاية الكريمة

اشهر معلومات فكيف يقال ان انها اه شهران وعشرة ايام والله قال اشهر اجاب عن هذا الاشكال الذي قد يورد احد قال لا يشكل على ذلك ايضا اطلاق الجمع على اقل من ثلاثة اشهر

لقول الله فقد صغت قلوبكما يعني يأتي اطلاق الجمع يأتي اطلاق الجمع على الاثنين وهنا ثلاثة هنا قال اشهر لشهرين وعشرة ايام فاطلاق الجمع على الاثنين يأتي في النصوص كثيرا

فلا مانع ان يكون قول اشهر المراد به شهران اضافة الى العشرة ايام لان اطلاق الجمع على المثني يرث في النصوص كثيرا وضرب على ذلك امثلة منها قوله فقد صغت قلوبكما فقد صغت قلوبكما اي قلوبكما اي قلوبكما لانها قلبان المراد مثني فقد صغت قلوبكما لم يقل قلوبكما فاطلق الجمع وهو قلوب على المثني على قلوبين ايضا قوله وداوود وسليمان

اذ يحكمان في الحرف اذ نفشت فيه غنم القوم وكنا لحكمهم. وهذا موضع الشاهد من الاية قال انا لحكمهم اطلق الجمع على ماذا المثني المراد حكمهما اي حكم داوود وسليمان

وانا لحكمهم شاهدين اي لحكم سليمان وداوود فاطلق سبحانه وتعالى اه الجامع على المثني اطلق الجمع على المثني. ايضا مثال ثالث على ذلك من اطلاق لفظ الجمع على الاثنين قول الله عز وجل فان كان له اخوة

فلامه السدس ان كان له اخوة فلامه السدس لو كان للميت اخوان فقط يكون للام السدس لو كان للميت اخوان يكون للام السدس فيكون هنا اطلق اخوة وهو يتناول اه المثني اطلق الجمع وهو يتناول في عمومه المثني لان

الام تحجب من الثلث الى السدس باثنين فاكثر فاذا قوله فان كان له اخوة هذا يشمل فيما لو كان للميت اخوان اثنان فقط فانها يحجبان الام من الثلث الى السدس

وهذا له امثلة كثيرة جدا في نصوص الشرع ان يطلق اه الجمع او ان يعبر عن الجمع بالمثني عن عن المثني بالجمع ان يعبر عن المثني بالجمع هذا له نظائر اذا قوله

الحج اشهر اطلاق هذه اللفظة اشهر على شهرين ونصف او شهرين وعشرة ايام اطلاق صحيح لغة واطلاق ايضا جاء في له نظائر في كتاب الله سبحانه وتعالى قال وايضا فمن اطلاق الشيء على بعضه

من اطلاق الشيء على بعض الشيء قول الله تعالى فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ما المراد بقوله في يومين فمن تعجل في يومين هل المراد في يومين كاملين

او يوم وبعض يوم لان المتعجل لا يبقى الى ان الى ان تغرب الشمس من يوم الثاني عشر بل اذا رمى بعد زوال الشمس يغادر من متعجلا فاذا القول فمن تعجل في يومين المراد يوم ونصف يوم

او يوم وبعض اليوم ليس المراد يومين كاملين فاطلاق اليوم اطلق البيومين على يوم وبعض يوم فاذا هذا يدل على ان الشي يطلق على على بعض الشيء يطلق على بعضه فهذه على كل ساقها المصنف شواهد

تدل على ان قول الله سبحانه وتعالى الحج اشهر معلومات المراد به اه شهران وعشرة ايام وان هذا هذا الاسلوب اه موجود في القرآن في مواضع كثيرة يذكر الجمع ويراد

آآ المثني نعم قال ولو احرم بالحج في غير اشهره لو احرم بالحج في غير اشهره رجل في رمضان لبس احرامه وذهب الى الميقات وقال لبيك اللهم حجا في رمضان

لما لم تدخل اشهر الحج بعد لبس احرامه وذهب الى الميقات وقال لبيك اللهم حجا او قال لبيك اللهم حجا وعمرة ما الحكم في مثل هذه الحالة؟ ونحن عرفنا ان للحج مواقيت

فما الحكم في هذه الحالة؟ قال صح احرامه صح احرامه وفسخه الى عمرة لانه اصبح بذلك محرما ولا يفسخ الاحرام نهائيا ويلغى الاحرام لانه دخل في الاحرام فلا يملك ان ان يفسخ الاحرام كاملا

بل يفسخ الاحرام بالحج الى عمرة ويذهب الى مكة ويأتي بعمرة ويأتي بعمرة وهذا الفسخ الاحرام من الحج الى العمرة لان وقت الحج ما دخل ما بدا وقت الحج ما بدأ وقت الحج ولان الانسان اذا تلبس الاحرام ودخل في النية ليس له ان يلغي ذلك لكن الحكم في هذه الحالة ان يفسخ الحج الى عمرة وعرفنا ان العمرة وقتها مفتوح العمرة وقتها مفتوح في اي وقت شاء الانسان باي يوم من ايام السنة كلها يحرم بالعمرة فاذا لبي بحج بغير اشهر الحج صح الاحرام من حيث هو لكنه يلزم في هذه الحالة ان يفسخ الحج الى عمرة فيذهب الى مكة ويطوف ويسعى ويحلق شعره او يقصر ثم يتحلل ثم يتحلل ولا علاقة لهذه العمرة بالتمتع لانه لو احرم بالحج من تلك السنة لا يعتبر متمتعا لان متى يكون متمتعا اذا احرم بالعمرة في اشهر الحج اذا احرم بالعمرة في اشهر الحج يعني لو ان شخصا احرم بالعمرة في اه اليوم الاخير من رمضان احرم بالعمرة اليوم الاخير من رمضان وبقي في مكة الى الحج لا يكون متمتعا بينما اذا احرم بالعمرة ليلة العيد وبقي في مكة واحرم بالحج يكون حينئذ متمتعا فعمرة التمتع انما تكون في اشهر الحج انما تكون في اشهر اه الحج قال ولا علاقة لهذه العمرة بالتمتع الذي هو احد انساك الحج الثلاثة. لان هذا المحرم لم يفرض العمرة في اشهر الحج ثم شرع في بيان الاشهر الحرم لبيان آآ الفرق بينها وبين اه اشهر الحج نعم قال واما الاشهر الحرم التي ذكرها الله عز وجل في قوله ان عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا

اثني عشر شهرا في كتاب الله يوم خلق السماوات والارض منها منها اربعة حرم فهي ذي القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب ثلاثة سرد وواحد فرد رجب في وسط العام وهو منفرد عن غيره من بقية الاشهر الحرم والثلاثة المتوالية هي الشهر الذي يؤدي فيه الحج يؤدي فيه الحج وشهر قبله يذهب الناس فيه الى الحج وشهر بعده يرجع الناس فيه من الحج فالمحرم ورجب من الاشهر الحرم وليس من اشهر الحج وشوال من اشهر الحج وليس من الاشهر الحرم وذو القعدة من الاشهر الحرم ومن اشهر الحج وذو الحجة من الاشهر الحرم والعشر الاول منه والعشر الاول منه من اشهر الحج وقد كان العرب في الجاهلية يعظمون الاشهر الحرم ويمتنعون من القتال فيها. ولهذا لما طلب وفد عبد القيس من النبي صلى الله عليه وسلم ان يأمرهم بامر بامر يبلغونه من ورائهم ويدخلون به الجنة قالوا يا رسول الله انا لا نستطيع ان نأتيك الا في الا في الا في الشهر الحرم وبيننا وبينك هذا الحي من كفار مضر رواه البخاري ومسلم وقد جاء بيان هذه الاشهر

وقد جاء بيان هذه الاشهر الحرم في حديث ابي بكر رضي الله عنه اخرج به البخاري ومسلم. هنا بين المصنف حفظه الله تعالى الاشهر الحرم المعنية في قوله سبحانه وتعالى ان عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا في كتاب الله يوم خلق السماوات والارض منها اربعة حرم فتعالى منها اربعة حرم اي اربعة اشهر حرم اه محرمة حرمة الله سبحانه وتعالى وعظم شأنها فهي شهور محرمة معظمة لها شأن عظيم ولها حرمة خاصة ولها حرمة خاصة ولهذا يقال عنها الاشهر الحرم وقد كان اه اهل الجاهلية يعظمون تلك الاشهر الحرم يعظمون تلك الاشهر الحرم فلا يكون فيها قتال ولا يحصل منهم فيها عدوان ولهذا وفد عبد القيس يرغبون المجيء الى النبي عليه الصلاة والسلام للاخذ عنه والتلقي منه لكن يقولون بيننا وبينك هذا الحي من كفار مضر بيننا وبينك هذا الحي من كفار مضر فلا نستطيع ان نأتي في كل وقت فكانوا يأتون في الشهر في الاشهر الحرم لماذا؟ لانها معظمة عند الكفار ولا يحصل فيها عدوان ولا يحصل فيها قتال ولهذا كانوا قالوا للنبي عليه الصلاة والسلام لا نستطيع ان نأتيك الا في الشهر الحرم لا نستطيع ان نأتيك الا في الشهر الحرم فامرنا بقول فصل نخبر به من وراءنا وندخل به الجنة. قال امركم بالايمان بالله الى اخر الحديث فالشاهد ان الاشهر الحرم هي اربعة اشهر ثلاثة سرج وواحد منها فرد الواحد الفرد من الاشهر الحرم شهر رجب ولهذا يقال شهر رجب الفرج هكذا يقال يقال شهر رجب الفرض لانه احد الاشهر الحرم جاء منفردا وحده ليس معه من اشهر الحرم شهر ملتصق به فلماذا يقال عنه رجب الفرج لانه شهر حرام ويأتي في منتصف السنة وحده لم يلتصق به شهر اخر من الشهور المحرمة بينما بقية الشهور وهي ثلاثة ملتصقة متوالية ملتصقة متوالية ذو القعدة وذو الحجة ومحرم. ثلاثة شهور متوالية ثلاثة سرد وواحد فرد الثلاثة السرد ذو القعدة وذو الحجة والمحرم واحد فرد وهو شهر رجب وحده يأتي في منتصف السنة في منتصف السنة اما الثلاثة الباقية فانها جاءت متوالية ذو القعدة اجتمع فيه امران انه شهر حرام وماذا

وانه ايضا من اشهر الحج اجتمع فيه انه شهر حرام وانه ايضا من اشهر الحج والشهر الذي قبله شهر شوال هل هو من الاشهر الحرم؟
الجواب لا لكنه من اشهر الحج لان اشهر الحج
تبدأ من شوال فشوال من اشهر الحج وليس من الاشهر الحرم وذو القعدة اجتمع فيه الامران انه شهر حرام وانه ايضا من اشهر الحج
وشهر ذي القعدة من الاشهر الحرم
شهر ذو القعدة من الاشهر الحرم والعشر الاول منه من اشهر الحج لان عرفنا ان اشهر الحج شوال وذو القعدة و ذو الحجة وعشر من
ذي من ذي الحجة والشهر الذي يلي ذي الحجة وهو
اول شهور السنة الهجرية الشهر المحرم هذا من الاشهر الحرم وليس من اشهر الحج من الاشهر الحرم وليس من اشهر الحج
فهذا عقده لبيان الاشهر الحرم والفرق بينها وبين
اه اشهر اه الحج واشهر الحج كما عرفنا فيما سبق هي اه شهران وعشرة ايام شهر آ شهر شوال وشهر ذو القعدة والعشر الاول من شهر
ذي الحجة نعم قال حفظه الله تعالى
المحظورات في الاحرام تقدم في اركان الحج والعمرة ان الاحرام نية الدخول في النسك وسميت نية الدخول فيه احراما لانه يحرم
به امور كانت حلالا كانت حلالا قبل الدخول فيه
وهذا مثل تكبيرة الاحرام في الصلاة فانه يحرم بها امور كانت حلالا قبل ذلك وهذه الامور التي تحرم بالدخول في النسك يطلق عليها
محظورات الاحرام وهي تسعة اخذ الشعر وتقليم الاظافر والطيب وتغطية الذكر رأسه
ولبسه ولبسه المخيط وقتل صيد البر وعقد النكاح والجماع والمباشرة. نعم الاول. نعم قال المحظورات في الاحرام المحظورات في
الاحرام الحظر هو المنع الحظر هو المنع فالمحظورات في الاحرام اي الاشياء الممنوعة على المحرم الممنوعات
الاشياء التي يمنع المحرم من ان يفعلها او ان يباشرها او ان يقع في شئ منها فمحظورات الاحرام اي الامور التي يمنع اه المحرم من
فعلها اه تقدم في اركان الحج
ان النية والدخول في في نسك الحج يسمى احراما واذا اهل الانسان اذا اهل الانسان بعمرة او بحج او بهما معا اذا اهل يقال احرم
يقال عنه فلان احرم اطلاق هذا اللقب عليه احرم او هو محرم
او دخل في الاحرام انطلاق هذا اللقب عليه لان اهلاله بالحج او العمرة او بهما معا اصبح ثمة اشياء ممنوعة عليه قبل الاحرام كانت
مسموحة له وبعد الدخول في الاحرام اصبحت ممنوعة عليه
ولهذا تسمى النية احراما تسمى النية احراما مثل ما تسمى تكبيرة الاحرام في الصلاة تسمى بهذا الاسم تكبيرة الاحرام لانه اذا
كبر احرم في في في صلته اصبح عليه في صلته اشياء ممنوعة
فبعد ان يكبر تكبيرة الاحرام يكون قد منع من اشياء في صلته لا يفعلها فاذا قال الله اكبر احرم الان في صلته فيمنع من اشياء
ممنوعات في الصلاة لا يلتفت لا يتكلم الى اخره
هذه اشياء يمنع منها محظورات في الصلاة محظورات في الصلاة ممنوعات في الصلاة اذا احرم في صلته ولهذا تكبيرة الاحرام آ
سميت بهذا لانه بهذه التكبيرة اصبح قد احرم فاصبح قد حرم عليه اشياء كانت مسموحة له قبل ان يكبر
ولهذا يقال في الصلاة تحريمها التكبير وتحليلها التسليم. يعني يصبح حلالا بعد ان يسلم اما ما بين تكبيرة الاحرام الى ان يسلم هذا
الوقت كله حرام ويصبح حلالا بالتسليم. اذا قال السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله اصبح حينئذ حلالا
والاشياء التي كانت ممنوعة عليه في صلته اصبحت مسموحة له مباحة له فاذا محظورات الاحرام محظورات الاحرام هي الاشياء
التي يمنع المحرم من فعلها التي يمنع المحرم من فعلها قال فانه يحرم بها
امور كانت حلالا قبل ذلك امور كانت حلالا قبل ذلك. وهذه الامور التي تحرم بالدخول في النسك يطلق عليها محظورات الاحرام يطلق
عليها محظورات الاحرام ومعنى محظورات من الحظر وهو المنع
من الحظر وهو المنع ومحظورات الاحرام اي الاشياء التي يمنع المحرم من فعلها ولا يجوز له ان يفعلها الا اذا تحلل لا يجوز له ان
يفعلها الا اذا تحلل ما هي هذه الامور
قال تسعة اشياء تسعة اشياء وهي اخذ الشعر وتقليم الاظافر ومس الطيب وتغطية الذكر رأسه ولبسه المخيط وقتله صيد
البر وعقد النكاح والجماع والمباشرة. هذه تسعة اشياء كلها امور ممنوع على
المحرم ان يفعلها ممنوع على المحرم ان يفعلها وفي منع المحرم من هذه الامور حكم عظيمة للشارع ومن ذلكم
انها تربي نفس الانسان على الطواعية والخضوع والامتثال
وحسن التلبية والاستجابة لاوامر الله تبارك وتعالى لان الحج مدرسة الحج مدرسة عظيمة للتربية وتهذيب السلوك وتأديب النفس
وزمها بزمام الشرع ولهذا قال الله سبحانه وتعالى واذن في الناس بالحج يأتوك رجالا
وعلى كل ظامر يأتين من كل من كل فج عميق ليشهدوا منافع لهم ليشهدوا منافع لهم فمن منافع الحج العظيمة ودروسه البالغة ان
فيه تربية للنفوس وتهذيب للسلوك وتأديب للنفس الانسانية

حتى تكون نفسا مطيعة منقادة ممتثلة لامر الله سبحانه وتعالى. وهذه المعاني سيأتي توضيح لها من خلال بعض الامثلة من خلال بعض الامثلة مما سيأتي معنا من محظورات للاحرام نعم قال حفظه الله تعالى فالاول اخذ الشعر سواء كان من الرأس او او الشارب او العانة او الابط او غير ذلك يدل لذلك قول الله عز وجل ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله فمن كان منكم مريضا او به اذى او به اذى من رأسه ففدية من صيام او صدقة او نسك ومثل شعر الرأس غيره من الشعر في سائر الجسد لان كل ذلك اخذه من الترفة من الترفة او من من نعم لان كل ذلك اخذه من الترفة واما اللحية فان حلقها او اخذ شيء منها حرام في جميع الاحوال في حال الاحرام وغيرها لحديث ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خالفوا المشركين احفوا الشوارب واوفوا اللحى رواه البخاري ومسلم ولفظه في البخاري ووفروا اللحى وعند البخاري ومسلم بلفظ واعفوا لحديث ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جزوا الشوارب وارخوا اللحى. خالفوا المجوس. رواه مسلم وفي هذين الحديثين جاء الامر بذلك بالفاظ اربعة وهي الاعفاء والايفاء والارخاء والتوفير. قال شيخنا الشيخ عبدالعزيز بن باز رحمه الله في منسكه وقد عظمت المصيبة في هذا العصر بمخالفة كثير من الناس هذه السنة ومحاربتهم للحى ومحاربتهم للحى ورضاهم بمشابهة الكفار والنساء ولا سيما من ينتسب الى العلم والتعليم فانا لله وانا اليه راجعون وذكر شيخنا الشيخ محمد الامين الشنقيطي رحمه الله في اضواء البيان في تفسير سورة طه عند ذكر هارون وموسى. دلالة القرآن على احفاء اللحى. وانه كان سمت الكرام صلوات الله وسلامه عليهم. وقال وقد كان صلى الله عليه وسلم كف اللحية. وهو اجمل الخلق واحسنهم صورة والرجال الذين اخذوا كنوز كسرى وقيصر ودانت لهم مشارق الارض ومغاربها ليس ليس فيهم حالق هذا الكلام الان على المحذور للاول من محظورات الاحرام اخذ الشعر اخذ الشعر سواء من الرأس او اي موضع من البدن المحرم اذا احرم ودخل في النسك يمنع من ان يأخذ شيئا من شعره لا من شعر الرأس ولا من شعر الابط ولا من شعر العانة لا يأخذ اي شيء من شعره لان اخذ شيء من الشعر حال الاحرام امر محذور وممنوع على آء المحرم ان يفعله فقال سواء كان من الرأس او الشارب او العانة او الابط او غير ذلك سواء كان من الرأس او الشارب او العانة او الابط او غير ذلك ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله اي في يوم النحر يوم العيد عيد الاضحى وسبق الاشارة ان اعمال يوم النحر اربعة جاءت مرتبة في السنة هكذا رمي ثم نحر ثم حلق ثم طواف وبعده السعي لمن عليه سعي رمي ثم نحر ثم حلق ثم طواف هذه اعمال يوم النحر على هذا الترتيب فعلها صلوات الله وسلامه عليه والسنة ان يحصر المسلم على فعل هذه الامور كما فعلها رسولنا وقودتنا صلوات الله وسلامه عليه. رمي لجمرة العقبة ثم نحر للهدي ثم حلق او تقصير ثم طواف الافاضة ويسمى ايضا طواف الزيارة ويسمى ايضا طواف الزيارة فالله عز وجل يقول ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله حتى يبلغ الهدي محله بعض الحجاج بل كثير من الحجاج يفوض الشركة المعنية بذبح الهدايا فمن فوض الشركة في يوم العيد يعتبر نفسه ذبح يعتبر آء نفسه آء ذبح. لانه مفوضة تقوم عنه بذبح الهدي يوم آء العيد فيعتبر نفسه قد ذبح هديه لانه فوض من يقوم نيابة عنه بذبح هديه يقوم يعني ينيب عنه من يقوم مقامه في ذبح هديه آء قال ولا تحلقوا رؤوسكم ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله فمن كان منكم مريضا او به اذى او به اذى من رأسه ففدية من صيام او صدقة او نسك. هنا بيان لحكم وهو فيما لو اضطر الانسان لان يأخذ من شعره اذا اضطر الانسان لان يأخذ شيئا من الشعر لمرض او نحو ذلك فمادنا عليه الجواب يأخذ اذا اضطر لذلك يأخذ من من شعر رأسه ولكن يفدي الفدية الذى يفدي الذى وهو مخير بين امور ثلاثة. ذكرها الله سبحانه وتعالى في الاية قال ففدية من صيام او صدقة او نسك وهو له الخيار في ان يختار واحدا من هذه الامور الثلاثة ففدية من صيام اي صيام ثلاثة ايام ففدية من صيام او صدقة اطعام ستة مساكين او نسك شاة تذبح لفقراء الحرم شاة تذبح لفقراء الحرم مثل ما قال النبي عليه الصلاة والسلام الصحابي الذي اصابه القمل الشديد في شعر رأسه فرآه عليه الصلاة والسلام متعبا متأذيا من القمل فقال له عليه الصلاة والسلام ما يؤذيك هوام رأسك ايؤذيك هوام رأسك؟ يعني القمل الذي في رأسك انت متأذن منه؟ قال نعم فارشده النبي صلى الله عليه وسلم الى ان يحلق رأسه

مع ان الله قال لا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدى محله فارشده النبي صلى الله عليه وسلم الى ان يحلق رأسه وان يفدي فدية الاذى على التخيير بين ان يصوم ثلاثة ايام او يطعم ستة مساكين او يذبح شاة لفقراء الحرم ولهذا اذا حلق الانسان شعر رأسه او لبس مخيطا مضطرا لا لذلك فانه يفدي فدية الاذى يعني يفعل المحظور مضطرا اليه لكن عليه في هذه الحالة ان يفدي فدية الاذى وهو على بين امور ثلاثة ففدية من صيام او صدقة او نسك قال ومثل شعر الرأس غيره من الشعر في سائر الجسد في سائر الجسد لان كل ذلك اخذه من الترفه الذي يمنع منه المحرم ثم بين وفقه الله تعالى ما يتعلق باللحية ما يتعلق باللحية قال واما اللحية فان حلقها او اخذ شيء منها حرام فان حلقها او اخذ شيء منها حرام في جميع الاحوال في حال الاحرام وغيرها يعني ليس هذا خاصا بحال الاحرام بل في حال الاحرام وغير حال الاحرام لا يجوز حلق اللحية ولا يجوز الاخذ منها. لماذا للاحاديث المتكاثرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك اولا هديه هو عليه الصلاة والسلام كان كف اللحية وكان اصحابه مقتدين به في ذلك معفين لحاهم والامر الثاني ان توجه الى ذلك في احاديث عديدة عنه صلوات الله وسلامه عليه وجاءت عنه صيغ في ذلك قال اوفوا للحى وفي لفظ قال وفروا للحى وفي لفظ قال اعفوا للحى وفي لفظ قال ارحوا للحى هذه اربعة الفاظ ثبتت عنه عليه الصلاة والسلام في شأن اللحية قال الاعفاء والايفاء والارخاء والتوفير اربعة الفاظ وحتى يزداد الانسان في تقوية قلبه في قبول هدي النبي عليه الصلاة والسلام ليتصور لانه خطبه النبي صلى الله عليه وسلم مباشرة خاطبه النبي صلى الله عليه وسلم مباشرة وكل كل مسلم يدعي ان النبي عليه الصلاة والسلام حبيب الى قلبه محبة مقدمة على محبة النفس على محبة النفس فليتصور فليتصور لو انه خاطب بهذه الالفاظ قال له مرة وفر لحيتك ومرة قال ارحي لحيتك ومرة قال ارحي لحيتك بماذا يجيب النبي صلى الله عليه وسلم بهذه التوجيهات بماذا يجيبه وهو نفسه عليه الصلاة والسلام كان كت اللحية كان كف اللحية حتى ان الصحابة في الصلاة السرية يعلمون اه انه كان يقرأ من اهتزاز لحيته عليه الصلاة والسلام. من اهتزاز لحيته تحركها فيعلمون انه عليه الصلاة والسلام يقرأ من من من امتزاز اللحية وتحركها فاذا اللحية يجب اعفاؤها للاحاديث الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم ولفعله وسنته صلى الله عليه وسلم وهي من سنن الفطرة كما جاء عنه قال عشر من الفطرة وذكر منها اعفاء اللحية وذكر منها اعفاء اللحية يعني لو خلي الانسان وفطرته لم يعبث بفطرته لم يختر الا اعفاء اللحية ولو انه خلي وفطرته لم يختر الا ان يقص الشارب لانه من الفطرة قص الشارب اذا لم يقص شارب نزل على فمه نزل على فمه واذاه في طعامه واداء في شرابه ينزل على فمه وبعض الناس والعياذ بالله يبتلى بعكس الفطرة تماما يعكس الفطرة في تماما في حلق اللحية بالموس ويترك الشارب على طوله ويترك الشارب على طوله مخالفة تامة للفطرة وينزل الشارب على فمه يغطي فمه ويكون مؤذيا له غاية الاذى بينما لو عمل بالفطرة واعفى لحيته وقص شارب كان في منتهى الجمال ولهذا كانت ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها اذا ارادت ان تحلف تقول والذي زين الرجال باللحى كانت اذا ارادت ان تحلف رضي الله عنها تقول والذي زين الرجال باللحى لان اللحية زينة للرجل وجمال ومع ذلك يأبى بعض الرجال على نفسه الا ان يتشبه بالنساء لبعض الرجال يأبى على نفسه الا ان يتشبه بالنساء. لا يكفي بحلق اللحية ينتفها ولا يكفي بنتفها بل يأخذ من مستحضرات التجميل التي لاخته ويضع منها على خده ويضع منها على خده حتى يصبح خده ناعما تماما مثل خد اخته. تماما يصبح ناعما تماما مثل خد اخته وهذه مصيبة عظيمة يأبى الا ان يكون يعني ناعما خده تماما مثل خد اخته وهذي مصيبة اذا كان تفكير الرجل اه بهذا الهبوط وبهذا النزول قد قال عليه الصلاة والسلام لعن الله المتشبهين من الرجال بالنساء لعن الله المتشبهين من الرجال بالنساء فبعضهم لا يكتفي بمجرد يعني قصها القص الشديد بل لا يكتفي بحلقها يأبى الا ان ينتفها تنفا ولا يكتفي ايضا بمجرد النتف الا ايضا ان يضيف الى خده اشياء وامور تجميلية اعتدنا النساء على وظهرهن على على وظهرها على خدودهن هذه مصيبة وبعضهم يحلق لحيته تماما ويطيل شارب يحلق لحيته تماما ويطيل الشارب وتكون صفته في في نظرتي سوي الفطرة بنظرة سوي الفطرة صفة شنيعة جدا وقبل سنوات طويلة اكثر من ثلاثين سنة عقدت مسابقة في العالم مسابقة في العالم اطول شارب في العالم مسابقة دولية اطول شارب في العالم وفاز احد ممسوخ الفطرة كاحد ممسوخ الفطرة فاز بمسابقة العالم الدولية باطول جانب وجاء في بعض الصحف الفائز الاول

وجاءوا صورته وهو تارك شاربه طويل وكث ونازل على فمه بهيئة قذرة وقبيحة جدا وبشعة واذا رآها الانسان بهذه الصفة في غاية القذارة شارب كث وطويل ومغطي الفم ونازل من الاطراف
واللحية محلوقة واللحية محلوقة هذا من عبث الشيطان فانتهم الشياطين فاجتالتهم عن عن دينهم اجتالتهم عن الفطرة التي فطرهم الله سبحانه وتعالى عليها ثم هذا الذي بهذه الصفة الذي يطيل الشارب بهذه الطريقة
وينزل شاربه على فمه وعلى جانبي الفم ينزل الشارب مغطيا اذا اراد ان يشرب اذا اراد ان يشرب ماذا يصنع يؤذي نفسه اول هذي اذية للنفس اولا اذا اراد ان يشرب
مثلا الشوربة بالملعقة ماذا يصنع والشارب نزل على الفم في هذه الحالة انا اقول دائما يحتاج الى ملعقتين ملعقة يرفع بها الشارب وملعقة يدخل بها الشوربة الى فمه ولا ما يمكن
ما يمكن ان ان يتعامل مع الشوربة بتعامل مرتاح فهذه اذية للنفس اولا اذية للنفس واذية ايضا للولد جاء في الحديث ان رجلا جاء للنبي صلى الله عليه وسلم وقال هل تقبلون صبيانكم
قال نعم. قال ان لي عشرة من الولد ما قبلت واحدا منهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم وماذا اصنع اذا نزع الله الرحمة من قلبك ماذا اصنع اذا اذا نزع الله الرحمة من قلبك
هذا ابو الشارب الكف الطويل النازل على فمه تقبيله لطفه الصغير ابو سنة او سنتين تقبيله له هل هي رحمة ولا اذية تقبيله له بذلك الشارب الكف النازل عن على الفم اذا قبل
طفله الصغير هل هذه رحمة ولا اذية للطفل؟ اذية اذية له ولو كان هذا الطفل ينطق لقال ليت ربي اراحي من هذه القبلة لانها نوع من الازية له فهكذا يعبث الشيطان بالعقول والفطر
حتى يرى الانسان حسنا ما ليس بالحسن حتى يرى اذا عبث الانسان بفطرة الانسان وعقله يرى حسنا ما ليس في الحسن يعني هذا الان الشخص الذي يطيل الشارب بهذه الصفة
ويحلق اللحية هو في نفسه يرى انه احسن ما يكون وان وان هذه الطريقة احسن طريقة لان عبث الشيطان فيه حتى اصبح يرى حسنا ما ليس بالحسن. يصبح بسبب تغير الفطرة يرى الامور القبيحة حسنة
ووجميلة ودائما الشيطان يعبث الان الان في زماننا هذا يعبث الشيطان عبث عجيب بشعور الشباب وكل فترة وجيزة ينقلهم الى نوع من العبث الجديد يعبث الان الشيطان بشعور اه رؤوس الشباب عبث من اعجب ما يكون
بل لم يمر في التاريخ فيما سمعنا عبث حصل لرؤوس الشباب مثل ما يحصل الان في زماننا هذا الشيطان الان يعبث برؤوس الشباب عبث من اعجب العبث واشنعه وكل يوم ينقل الشباب الى عبث جديد
في صور قبيحة وصفات من كرهه واشياء بغیضة جدا كرهية للنفوس التي هي على الفطرة السليمة اعمال كرهية وبغیضة جدا لكن يمارسها الشباب او او عدد من الشباب بسبب عبث الشيطان بافكارهم وعقولهم
وتجد بعضهم يذهب الى الحلاق ويجلس عند الحلاق او في صالون الحلاقة يجلس الساعات او الوقت الطويل ليعبث برأسه ويدفع مالا لهذا العبث ويدفع مالا لهذا العبث والنبي صلى الله عليه وسلم نهى عن القزع
والقزع هو ان يأخذ من بعض الشعر ويترك البعض. وهذا ظلم للشعر يأخذ من بعض شعر الرأس ويترك بعضه ويترك بعضه واصبح يعني بعض الشباب بسبب اه عبث الشيطان بعقولهم
اصبح يعبث بشعورهم عبثا كما قلت لم نسمع به في التاريخ سابقا لم نسمع به في التاريخ سابقا وهذا كله له سبب هذا كله له سبب وهو محاكاة الكفار وقد قال عليه الصلاة والسلام من تشبه بقوم فهو منهم
ولهذا قصات الشعر هي على اسماء بعض الكفار يذهب الشاب الى الصالون ويقول اريد قصة كذا اسم كافر يختار قصه باسم احد الكفار ويرغب ان ان يكون شعره مثل شعر ذلك الانسان الكافر
واولئك الكفار ينطلقون من فراغ روعي قلوبهم خاوية قلوبهم خاوية تماما ليس هناك ايمان ولا تدين ولا خوف من الله ولا استعداد للبعث ولا الى اخره فينطلقون من قلوب خاوية فكيف يأتي الشاب المسلم ويرمي نفسه
في مثل هذه الالوان المهلكة فيتشبهه اه اه فيتشبهه باعداء دين الله تبارك وتعالى واذكر مرة في احدى الدول الاجنبية رأيت عجبا رأيت عجبا رأيت رجلا حلق النصف الايمن من شعر رأسه بالموس
حلق النصف الايمن من شعر رأسه بالموس والنصف الايسر من شعر رأسه تركه طويلا كاملا وصبغه باللون الاخضر انا لما رأيتته قلت في نفسي كيف استطاعت ان يمشي في الناس وهو على هذه الصفة
كيف استطاع ان يمشي في الناس وهو على هذه الصفة لكن لما يتذكر ان هؤلاء قلوبهم خاوية وليس فيها تدين وايمان ومراقبة لله سبحانه وتعالى والفطر مغيرة ومبدلة والشيطان يعبث بهم عبثا لا حد له يزول العجب
يزول العجب ثم تجد المصيبة ان ابناء المسلمين ما ان يروا شيئا من اعمال الكفار في الشعور او غير ذلك الا ويحاكونهم وقد قال نبينا عليه الصلاة والسلام محذرا الامة لتتبعن

سنة من كان قبلكم شبرا شبرا ذراعا ذراع حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه حتى لو دخلوا جحرا ضب لدخلتموه ثم نقل نقلين عظيمين في اعفاء اللحية الاول عن الشيخ ابن باز رحمه الله تعالى والثاني عن الشيخ محمد الامين الشنقيطي رحمه الله قال الشيخ ابن باز وقد عظمت المصيبة في هذا العصر بمخالفة كثير من الناس هذه السنة ومحاربتهم للحى ورضاهم بمشابهة الكفار والنساء ورضاهم بمشابهة الكفار والنساء لان حلق اللحية في نوعين من التشبه حلق اللحية في نوعين من التشبه تشبه بالكفار لانه قال خالفوا في الحديث مر معنا قال خالفوا المجوس خالفوا المجوس لانهم يخلقون اللحية ويرخون الشوارب قال خالفوا المجوس وحدد لنا نوع المخالفة قال ارخوا اللحية وقصوا الشوارب آآ ولا سيما قال ممن ينتسبون الى العلم والتعليم فانا لله وانا اليه راجعون ونقل عن الشيخ الامين الشنقيطي رحمه الله فيها كتابة اضواء البيان في تفسير سورة طه عند ذكر هارون وموسى اه ذكر دلالة القرآن على اعفاء اللحية وانه كان سمت الرسل الكرام. قال يا ابن امة لا تأخذ بلحيتي. لا تأخذ بلحيتي فهارون كانت له لحية والاية تدل على ان له لحية كثة يمكن ان تمسك باليد طويلة فقال لا تأخذ بلحيتي هذا القرآن دل على ان اعفاء اللحية سمت النبيين فالشيخ الامين الشنقيطي رحمه الله تعالى يقول وقد كان صلى الله عليه وسلم كف اللحية اي نبينا محمد عليه الصلاة والسلام كان كف اللحية وهو اجمل الخلق واحسنهم صورة صلوات الله وسلامه عليه واجمل الخلق واحسنهم صورة كأن وجهه عليه الصلاة والسلام القمر صلى الله عليه وسلم اتاه الله الحسن والجمال صلوات الله وسلامه عليه وكان كت اللحية واللحية تزيد الرجل جمالا على جماله وحسنا الى حسنه وبهاء بهاء لانه زينة وجمال للرجل ونقلت لكم عن ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها انها كانت تقول في يمينها اذا حلفت والذي زين الرجال باللحية والذي زين الرجال باللحية بالحق قال الشيخ والرجال الذين اخذوا كنوز كسرى الذين اخذوا كنوز كسرى وقيصر ودانت لهم مشارق الارض ومغاربها. ليس فيهم حالق ما كانوا الصحابة من اتبعهم باحسان ما كان فيهم حالق والمدينة في زمن النبي صلى الله عليه وسلم واجتمع الصحابة لا لم يكن موجود بينهم حالق المدينة في زمن النبي عليه الصلاة والسلام واصحابه الكرام لم يكن لا يعرف فيهم من هو حالق للحيته هكذا كان الشام في زمانه ولما قدم عليه صلوات الله وسلامه عليه اثنتين وكان كل منهما آآ تاركا لساربه حالقا للحيته. كان هذا المنظر ليس موجود في المدينة فلما رآهما عليه الصلاة والسلام صد عنهما. كره هذا المنظر كره عليه الصلاة والسلام ان ينظر الى وجه حليق فصد عنهما فجاء من الجهة الاخرى فصد صلوات الله والسلام عليه ثم قال لهما من امركما بذلك قال ربنا قال ان ربي امرني باعفاء اللحية وقص الشارب قال عليه الصلاة والسلام ان ربي امرني باعفاء اللحية وقص الشارب والحج فرصة مباركة لمن ابتلاه الله سبحانه وتعالى في حياته بحلق لحيته ان يتربى في مدرسة الحج على اعفاء اللحية والحج فرصة لتربية النفس الان من شدة استجابة الحجاج عموما في باب محظورات الاحرام يأتي بعض الحجاج بل يأتي كثير منهم الى اهل العلم ويقول يا شيخ حككت رأسي وسقطت شعرة واحدة وبعضهم يحلف يقول والله واحدة فقط هل علي شيء هذا من شدة ماذا من شدة الحرص على الالتزام الذي منعك من ان تأخذ من شعرك والتزمت التزاما كاملا في ايام الحج هو الذي منعك من ان تأخذ من لحيته طول العام. فلماذا هنا تطيع وهناك لا تطيع والذي امرك واحد هو النبي عليه الصلاة والسلام الذي امرك بذلك واحد هو النبي عليه الصلاة والسلام محظورات الاحرام جاءت عنه عليه الصلاة والسلام ووجوب اعفاء اللحية والمنع من حلقها جاء عنها عليه الصلاة والسلام. فلماذا يطاع هنا وهناك لا يطاع اذا الحج يربي الحاج يربي المسلم على الطوعية الامتثال لهدي النبي الكريم صلوات الله وسلامه عليه هذا هو المحذور الاول من محظورات الاحرام نعم قال حفظه الله الثاني تقليم الاظافر قال ابن المنذر بالاجماع واجمعوا على ان المحرم ممنوع من اخذ اظافره وقال ابن كثير في تفسير قوله تعالى ثم ليقضوا ثم ليقضوا تفثهم قال علي ابن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما هو وضع الاحرام من هو وضع الاحرام من حلق الرأس ولبس الثياب وقص الاظافر ونحو ذلك وهكذا روى عطاء ومجاهد عنه وكذا قال عكرمة ومحمد بن كعب القرظي وفي صحيح مسلم عن ام سلمة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا رأيتم هلال ذي الحجة واراد احدكم ان يضحى فليمسك عن شعره واطافره والمحرم اولى بهذا المنع من المضحى. المحذور الثاني من محظورات الاحرام تقليم الاظافر اظافر اليد واطافر القدم فاذا احرم لا يجوز له ان يأخذ من اظافره لا اظافر يده ولا اظافر قدمه فهذا من الامور التي تحظر اه على المحرم نقل عن ابن المنذر في كتابه الاجماع انه قال واجمعوا

اي اهل العلم على ان المحرم ممنوع من اخذ اظافره ممنوع من اخذ اظافره قال ابن كثير في تفسير قوله تعالى ثم ليقضوا تفثهم ثم ليقضوا تفثهم نقل عن ابن عباس

ان قضاء التفث هو وضع الاحرام من حلق الرأس ولبس الثياب وقص الاظافر ونحو ذلك فيدخل تحت قول اليقظ تفثهم انه اذا تحلل يقص اظافره التي كان ممنوعا من قصها حال احرامه

التي كان ممنوعا من قصها والاخذ منها حال احرامه وجاء نحو هذا عن عطاء ومجاهد وكذا قال عكرمة ومحمد بن كعب القرظي ثم قال وفي صحيح مسلم عن ام سلمة

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا رأيتم هلال ذي الحجة اذا رأيتم هلال ذي الحجة واراد احدكم ان يضحى فليمسك عن شعره واظفاره اذا رأيتم هلال ذي الحجة هذا الحكم لا يختص بالحجاج بل يشمل عموم المسلمين في البلدان كل من اراد ان يضحى يلزمه اذا رأى هلال ذي الحجة يعني دخل شهر ذي الحجة الا يأخذ من شعره ولا من اظفاره ونص في الحديث على الاظفار

قال فليمسك عن شعره واظفاره اي لا يأخذ منها شيئا لماذا منع المضحى من ذلك لماذا منع من اراد ان يضحى من ان يأخذ من شعره واظفاره ذكر بعض اهل العلم الحكمة في ذلك

ان عموم المسلمين في البلدان لما شاركوا الحجاج في شئ من اعمال الحج وهو تقديم القرابين يوم العيد لما شاركوهم في بعض اعمال اعمالهم وهو تقديم القرابين يوم عيد الاضحى

الزموا ببعض المحظورات التي يمنع منها المحرم على وجه المشاركة للمحرم ولهذا من اراد ان يضحى اصبح بارادته ان يضحى عنده شئ من المشابهة للحاج في بعض اعماله وهو قربان الذي يذبح

فالحجاج يتقربون الى الله يوم عيد الاضحى وايام التشريق الثلاثة بذبح الهدايا والمسلمون في البلدان يتقربون الى الله سبحانه وتعالى في ذلك الوقت بذبح الضحايا فيشاركون الحجاج في شئ من الاعمال

لاجل هذه المشاركة جاء المنع قال اذا اراد احدكم ان يضحى فلا فليمسك عن شعره واظفاره فليمسك عن شعره واظفاره واخذ المصنف وفقه الله من ذلك ان المحرم اولى بهذا المنع من المضحى

ان المحرم اولى بهذا المنع من المضحى فالمحرم لا يجوز له ان يأخذ آآ شيئا من اظفاره حال احرامه وحكى الاجماع على ذلك آآ ابن المنذر كما تقدم في كتابه الاجماع

ومر معنا آآ عد ابن ذلك ابن عباس رضي الله عنه وغيره واحد من المفسرين في معنى قوله جل وعلا ثم ليقضوا تفثهم ثم الامر الثالث ان آآ ان من اراد ان يضحى نهي ان يأخذ من اظفاره وجاء ذلك منصوصا عليه

فليمسك عن شعره واظفاره والمحرم اولى بذلك والمحرم اولى بذلك ثم استمر الحديث في ذكر اه بقية محظورات الاحرام وآآ يرجى الحديث عن ذلك الى لقاء الغد باذن الله تبارك وتعالى

ونسأل الله الكريم رب العرش العظيم ان ينفعنا جميعا بما علمنا وان يجعلنا هداة مهتدين من الذين يستمعون القول فيتبعون احسنه اولئك الذين هداهم الله واولئك هم اولوا الالباب والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد واله وصحبه اجمعين